

سنن ابن ماجه

2329 - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . ثنا خالد بن الحرث . ثنا سعيد بن أبي عروبة عن فتادة عن خلاص عن أبي رافع عن أبي هريرة أنه ذكر أن رجلين ادعيا دابة . ولم يكن بينهما بينة . فأمرهما النبي أن يستهما على اليمين .
[ش - (يستهما) يقتريا .] K صحيح